٢- الكهانة والعِرافة

(ادعاء علم الغيب بقراءة الكف والفنجان ونحوهما)

وهما إدعاء علم الغيب ومعرفة الأمور الغائبة كالإخبار بما سيقع في الأرض وما سيحصل وأين مكان الشيء المفقود ونحن نعرف أنه لا أحد يعلم الغيب إلا الله وحده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فالله سبحانه يقول: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

أمثلة من المجتمع على الكهانة والعرافة:

وذلك مثل قراءة الكف والفنجان أو كرة الزجاج والمرايا وغير ذلك، أو التخطيط في الرمل أو ضرب الودع... الخ.

حكم الكاهن والعرّاف:

الكاهن والعرّاف كلاهما كافر بالله العظيم إذا ادّعيا معرفة الغيب ولا يعلم الغيب إلا الله. وكثيرًا من هؤلاء يستغفل السُذَّج من الناس لأخذ أموالهم وإذا صدقوا مرة كذبوا تسعًا وتسعين مرة ولكن المغفلين لا يتذكرون إلا المرة التي صدق فيها هؤلاء

الأفاكون فيذهبون إليهم لمعرفة المستقبل والسعادة والشقاوة في زواج أو تجارة والبحث عن المفقودات ونحو ذلك.

حكم الذي يذهب إلى الكاهن أو العرّاف:

إذا كان الذي يذهب إلى الكاهن أو العرّاف مصدقًا لهم فيما يقولونه فهذا كافر خارج عن ملة الإسلام عياذًا بالله والدليل على ذلك هو قول النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**من أتىَ كاهنًا أو عرافًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد**» رواه أحمد.

ولكن لا يجوز لأحد من عوام الناس أن يحكم على هذا الشخص بالكفر إلا العالم فقط كالقاضي أو المفتي وليس لأحد من عوام الناس ذلك أبدًا؛ لأنه قد يكون ذلك الشخص جاهلًا جهلًا شديدًا يعذر معه، وقد لا يعذر كيفما يقضي فيه العالم كالقاضي أو المفتي.

أما إن كان الذي يذهب إلى الكاهن أو العراف غير مصدق بأنهم يعلمون الغيب ولكنه يذهب للتجربة ونحوها فقط بدون

تصديق لهم فإنه لا يكفر ولكن لا تقبل له صلاة أربعين يومًا، والدليل على ذلك قول النبي ﷺ في الحديث الصحيح أيضًا: «**من أتىَ عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**» صحيح مسلم.

فلا تقبل له صلاة أربعين ليلة وذلك لأنه سألهم فقط من غير تصديق لهم وهذا طبعًا مع وجوب الصلاة والتوبه عليه.

ولكن لو صدَّقهم كفر عياذًا بالله كما ذكرنا.

س ١: ما حكم الاعتقاد بأن النجوم والكواكب لها تأثير في الحوادث وحياة الناس؟ اذكر مثالًا على ذلك؟

جـ: هذا يعتبر من الشرك لأن الله وحده هو المتصرف في الكون وفي حياة الناس، ومن أمثلة ذلك اللجوء إلى أبراج الحظ في الجرائد والمجلات، فإن اعتقد ما فيها من أثر النجوم والأفلاك فهو مشرك، وإن قرأها للتسلية فقط بدون أن يعتقد أنّ لها أي تأثير فهذا يعتبر عاصٍ آثم؛ لأنه لا يجوز التسلي بقراءة الشرك، بالإضافة لما قد يلقي الشيطان في نفسه من الإعتقاد بها فتكون وسيلة للشرك.

وكذلك بعد نزول المطر لا يُقال مطرنا بنوء كذا وكذا وإنما يقول: (مُطرنا بفضل الله ورحمته).

س٢: متى يكون سؤال العرّاف كفرًا ومتى لا يكون كفرًا؟

جـ: يكون سؤال العرَّاف كفرًا إذا سأله الشخص وهو مصدِّق له فيما يقوله للحديث الذي سبق ذكره، أما إذا سأله الشخص وهو غير مصدق بأنهم يعلمون الغيب ولكنه يذهب للتجربة ونحوها فإنه لا يكفر ولكن لا تقبل له صلاة أربعين يومًا للحديث الذي سبق ذكره هذا مع وجوب الصلاة والتوبة عليه.